وقفا واثبتها في الوصل ايضا بنو تميم وبها قرأ نافع على
قول الجمهور وقال الفرا المجموع ضمير وقيل الضمير هو التا
المتصرفة كانت متصلة فلما اراد وا فصلها عمد وها بالهمزة
والنون حرفا مصدريا اي الذي يسبك الفعل بمصدر ومزيتها
عن المصدر الصريح انه حدث غير مؤقت بخلاف انه تفعل مثلا
فانه دال على الزمن المستقبل ايضا وانها تدل على امكان الفعل
دون وجوبه وان الحكم معها يتعلق بنفس الحدث تقول يعجبني ان
تقرا على معنى نفس القراءة وذاتها تعجب ولو قلت يعجبني القراءة
لاحتملت الاعجاب باعتبار حالة من احوالها ككاخيرها او
تقدمها فان بمنزلة الطابع على الحدث والصوان المانع من
عوارض الاحتمال كذا في حاشية السيوطي عن ابن القيم ونقل
عند قول المص هذا هو الصحيح عن ابن جني فرقين انها لا يؤكد
بها الفعل لا تقول ضربت ان تضرب ولا يؤتى معها بالوصف
بخلاف المصدر الصريح فيهما تقول ضربت ضربا وضربا شديدا
في الابتدا لكن ان وقعت في الابتدا حقيقة وحكما بان
صدرت بها الجملة نحو وان تصوموا خير لكم فهي الناصبة لا غير
وان وقعت في الابتدا حكما فقط بان تقدمها ما لا يحسن التاخير
نحو حسن ان تخشى مثلا احتملت الناصبة والمخففة وزعم
الزجاج ان منه ان تبروا ويأتي للمص فيه كلام قال الش ويحتمل
انه بدل من الايمان مراد ابها المحلوف عليه كقوله عليه
الصلاة والسلام من حلف على يمين الحديث والعرضة ما
يعترض دون الشي فيصير حاجزا ومانعا منه وذلك ان
بعض الناس كان يحلف ان لا يصل الرحم ان لا يتصدق

الى

الى غير ذلك من افعال الخير فنزلت الاية نهيا عن ذلك
دال على معنى غير اليقين منه نحو الظن اذا لم يجر مجرى العلم
والا فكاليقين هي بعده مخففة واما وقوع الناصبة بعد اليقين
في قوله رضي الله عنه ان الناس قد علموا ان لا يدانينا من خلقه بشر
فقليل جدا لا يرد نقضا كما في ومي زاده وعسى ان تكرهوا
فان تكرهوا في موضع رفع استغنت به عسى عن الخبر ان
يفترى اي افترا بمعنى مفترى او ذا افترا وجعل الرضي ان
هذه المضمرة بعد لام الجحود قال وهما متساويان في اللفظ وعليه
فالتقدير لان يفترى والمحل من المحتمل للنصب والجر على ما
بان وجعل ابو البقاء ان وما بعدها فاعلا لمحذوف اي ممكنا
ان يفترى قال الش ويمكن ان كان تامة وان يفترى بدل من
فاعلها اشتمال وتعقبه السمين بان تمامها يفيد نفي القران قبل
مجي البدل وهو باطل وبان بدل الاشتمال لابد فيه من ملابسة
بين البدل والمبدل منه ولا ملابسة بين القران والافترا ولا يخفى
ان الاول مجرد ايهام مدفوع بالبدل وان المخاطبين اثبتوا
الافتراء له فالملابسة حاصلة في زعم المخاطب فرد عليه بالنفي
فبالجملة هذا رد على صناعة الادب والاستحسان الذوقي
لا قواعد العربية فليتامل وهل المحل الخ بيان لاحتمال
الوجهين وجعل نحو الجر محلا مجازا واشتهر فلحق بالحقيقة
العرفية ويمكن ان التقدير محل جر لا على البيان بل محل مجرور
ذي جر او الاضافة لادنى ملابسة فتدبر مخافة ان
تبر وانه مفعول لاجله حذف المضاف فقام المضاف اليه
مقامه ولا يخرج على القليل من بقا الجر نصب على الخبرية

Copyright © King Saud University